تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢/ ٢٠١١/٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الأتي :

المدعية / رغيد ابراهيم حسين ــ وكيلها المحامي علي معين ناجي .
المدعى عليه / رئيس هيئة النزاهة/إضافة لوظيفته ــ وكيله الموظف الحقوقي حسين علي عبد .

الادعاء

ادعى وكيل المدعية أمام المحكمة الاتحادية العليا في الدعوى المرقمة (٣٨/اتحادية/٢٠١١) بان لجنة العفو الأولى في محكمة استئناف الكرخ المتشكلة وفقاً لقانون العفو رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٨ قررت رفض الطلب المقدم إليها من موكليه محمد فتحي ورغيد ابراهيم حسين وإعادة الدعوى لمحكمة التحقيق لإكمال التحقيق من المرحلة التي وصل إليها لعدم شمولهم بقرار العفو . ولعدم قناعة المتهمين بقرار اللجنة المذكور طعن به تمييزاً أمام الهيئة الاستئنافية في الكرخ بصفتها التمييزية بموجب اللائحة التمييزية المقدمة اليها في (٢٠٠٨/٥/٤) وللأسباب الواردة فيها فأصدرت محكمة استئناف الكرخ بصفتها التمييزية قرارها المرقم (٥٨٨/عفو/٢٠٠٨) في (٢٠٠٨/٦/٩) القاضي بنقض قرار لجنة العفو الأولى وشمول المميزين بالعفو ، ولعدم قناعة رئيس هيأة النزاهة/ إضافة لوظيفته بالقرار الصادر من رئاسة محكمة استئناف الكرخ بصفتها التمييزية طلب التدخل تمييزاً فيه بموجب اللائحة التمييزية المؤرخة في (٢٠١٠/١٠/٢٠) فقد أصدرت محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ (٢٠١١/٢/١٤) قرارها المرقم (١٨٨٤/الهيئة الجزائية الثانية/٢٠١١ ــ ت ــ ٩٢٠) القاضي بنقض قرار الهيئة الاستئنافية في الكرخ بصفتها التمييزية مستندة على قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم (٢٢٣/موسعة جزائية/٢٠٠٨) الصادر في (٢٠٠٨/١١/١٩) . وحيث ان المحكمة الاتحادية العليا هي المختصة بالفصل بالقضايا التي تنشأ من تطبيق القوانين الاتحادية وذلك بموجب المادة (٩٣/ثالثا) من الدستور العراقي ولمساس قرار

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

محكمة التمييز الاتحادية المرقم (١٨٨٤/الهيئة الجزائية الثانية/٢٠١١ ت ـ ٩٢٠) بالحقوق المكتسبة لموكلته أقام هذه الدعوى طالباً بعد إجراء اللازم إصدار القرار بإيقاف السير في إجراءات التحقيق في الدعوى المرقمة (٢٣٢٢/ق ١/٢٠٠٦/٤) لحين الفصل في هذه الدعوى كما طلب الحكم بإلغاء قرار محكمة التمييز المرقم (١٨٨٤/الهيئة الجزائية الثانية/٢٠١١) لعدم وجود سند قانوني له وذلك للأسباب الواردة في عريضة الدعوى . وبعد تسجيل الدعوى لدى هذه المحكمة وفقاً للفقرة (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ واستكمال الإجراءات المطلوبة على وفق الفقرة (ثانياً) من المادة (٢) من النظام المذكور تم تعيين موعد للمرافعة وحضر المحامي علي معين ناجي وكيلا عن المدعية بموجب وكالته المربوطة في ملف الدعوى ولم يحضر المدعى عليه او من يوكله وفقاً للقانون وحضر الموظف الحقوقي مظهر تركي عبد وكيلا عن مدير عام دائرة الشؤون القانونية في هيأة النزاهة /إضافة لوظيفته ووجد ان الخصم في الدعوى هو ليس مدير عام دائرة الشؤون القانونية في هيأة النزاهة وإنما رئيس هيئة النزاهة لذا فان حضور السيد مظهر تركي غير مجزٍ من الناحية القانونية وحيث ان المدعى عليه قد تبلغ بموعد المرافعة فقرر إجراء المرافعة حضوراً بحق المدعية وبغياب المدعى عليه . كرر وكيل المدعية عريضة الدعوى وطلب الحكم بموجبها وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة وافهم القرار علناً .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن وكيل المدعية يطلب في عريضة دعواه الحكم بإلغاء قرار محكمة التمييز الاتحادية المؤرخ (٢٠١١/٢/١٤) والمرقم (١٨٨٤/الهيئة الجزائية الثانية/٢٠١١ ت/٩٢٠) لعدم دستوريته استناداً لأحكام المادة (٩٣/ثالثاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ . وتجد المحكمة الاتحادية العليا ان اختصاصاتها محددة في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وفي المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وليس من بين اختصاصاتها إلغاء القرارات القضائية الصادرة من محكمة التمييز الاتحادية ، لذا ولما تقدم تكون هذه المحكمة غير مختصة بنظر دعوى المدعية لذا قررت الحكم بردها من جهة عدم الاختصاص مع تحميل المدعية مصاريف

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

الدعوى وصدر الحكم حضورياً بغياب المدعى عليه/إضافة لوظيفته وبالاتفاق باتاً وافهم علناً في ٢٠١١/٨/٢٢.

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
أكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

علياء حسين

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com